

فان الفجر يطلع منها قبل غيبوبة الشفق في اقصر ما في السنة
على شمس الاية الحلواني فاني بقضاء العشاء ثم وادت
تحوال من عجب الشيخ الكبير سيف السنة البقالي فاني
بعدم الوجوب فبلغ جوابه الحلواني فارسل من يسالده
في عامته بجامع خوارزم ما تقول فبين اسقط من
الصلوات الخمس واحدة هل يكون فسال واحسن الشيخ فقال
ما تقول فبين فطرح يداه مع المرفقين ورجلاه مع العقبين
كم فرايض وضوءه فان ثلث لغوات محل الرابع قال
فكذلك الصلاة ففما حسنة فبلغ الحلواني جوابه فاستغنى
وواقعه فيه ولابن الهمام عليه اعتراض فدا جيبنا عنه
في الشمس ويستحب في صلوة العجا لاسفارها بان نصلي
بها وقت ظهور النور والكشاف والظلمة والغلس بحيث يري
الراي موضح في قوله عز وجل فالا فالبلا ثم لقوله عليه
السلام اسروا بالحق فانما عظم الاجر وقد قالوا في حكا
الاسفار ايضا ان يدرى وقت يمكنه ان يصلها فيه
عجا وجه السنة ويبقى من الوقت بعد سلاحه ما لو طار
انه كان على غير طرما له يمكنه ان يتوضا ويغيره على
وجه السنة قبل خروجه ثم استجاب لاسفارنا
عامر في الازمنة كلما الاية صلوة الفجر يوم التخزين
فان المسكيب فيما التظليل اجازة توسعا الوقت الوتوق
ويستحب عندنا ايضا الابرار بالظلمة في الصيف لقوله

عليه

عليه السلام اذا اشتد البرد وبالصلوة فان شدة الحر
من ينج جميع ويستحب تعديها في الشتاء ويستحب ايضا
عندنا ناخير العصر في كل الازمنة الا يوم الخيم حام لتغير
الشمس ويكون ان توخر الحان بتغير فصل الشمس لانه عليه
السلام كان يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية فاعتبر
لتغير الرص لا لتغير الضوء فانه يحصل بعد الزوال فاني صا
الرص بحيث لا تحار فيه العين وتغيرت والا فلا كذا في
الحكا في ويستحب ايضا تجمل المغرب في كل الازمنة الا يوم
الغيم لقول رافع بن خديج كنا نصلح المغرب مع النبي صلى الله
عليه وسلم فينم فاحذوا وانه يبصر مواضع نباله وحين
البحر انه احدها حتى يدانح فاعتق رفته وهو يور على
ناخيرها الى ظهور النجم وفي الغنبة يكون ناخير المغرب عند
مغربها وايضا حتى خفتة ولا يكون في شروا به الحسن
عنه ما لم يغيب الشفق والاصح انه يكون الشمس عند
والكون على الحذر ونحوها او يكون الساجد قليلا وفي ناخير
يتطوى بالانارة خلاف التي وناخير صلوة العشاء الجيا قبل
ذلك الليل مستحب لقوله عليه السلام لولا اننا شق على
النبي لامرنا ان نوحى والعشاء التي نلت الليل او نصفه
فناخيرها ليعا بعد اي بعد ذلك الليل الذي نصف الليل
شباح لما يبداه في الشرح وما خيره الى ما بعد اي بعد
نصف الليل طلوع الفجر مكر وع اذا كان بغرب